Advices prophet (p.b.u .h) sitizens and servants

وصايا الرسول (صلى الله عليه وآله) في أهل الذمـــة والممـــــلوك

ا.د.اياد عبد الحسين صيهود الخفاجي محمد هاشم حسين
جامعة كربلاء – كلية التربية للعلوم الانسانية /قسم التاريخ
بحث مستل من رسالة ماجستير في اختصاص التاريخ الاسلامي

الملخص

يمكن عرض رؤية الرسول (ص) بأهل الذمـة والمملوكين من خلال بعض الوصايا التي أصدرها (ص) لتنظيم عناصر المجتمع الاسلامي .

فعلى الرغم من حدوث بعض المصادمات مع أهل الذمة الا انه يمكن القول أن الرسول (ص) حرص على عدم خروج هذه الشريحة المهمة عن كيان تلك الدولة الناشئة .

وهذا ما أكده (ص) بتوجيهات تبدأ بحسن التعامل والسلام وعدم ايذائهم بأي شكل من الاشكال لقاء التزامهم بالضوابط التي تبقيهم ضمن ذلك الكيان .

كما نجد حرصاً واضحاً من الرسول (ص) على احترام المملوكين ، وهذا مايتضح من خلال عدة وصايا تظمن لهم الحقوق الاساسية من مأكل وملبس .

Abstract

We can explain the Idea of the messenger Mohammad (p .b .u .h) about the citizens and servants .

During amount of advices which released from him inorder to orginize .

The members of Islamic society .

In spite of the happening of some collision with citizen. But we can say. the messenger (p .b .u .h) . desired for prevent this Important layer from the young state by a lot of advices as the better treating with citizens and servants and suitable piece with them and never harm them . In any time and any place If they did not work any type of wrong opposite him and the others members of socity . Inorder ko stay live with them .

The same time we find alot of advices about the servants .

from the messenger (b .p .u .h) which give them the essential .

Individual from the eating and wearing…ect

المقدمة

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله (ص)وعلى آل بيته (ع) الطيبين الطاهرين وصحبه الصالحين.

اما بعد فقد خصص بحثنا لتناول موضوع اهل الذمة والمملوكين في وصايا الرسول (ص) لبيان حقوقهم وواجباتهم في الاسلام .

معتمدين على عدد من مصادر السيرة النبوية المباركة ، وبعض المراجع التي اهتمت بمواضيع السيرة المحمدية المطهرة .

فقد نال هذان العنصران حقوقاً واسعة تعكس الرؤية الاسلامية المعتدلة في العناصر الداخلة في الاسلام وبغض النظر عن الاسباب التي دخلوا بها .

آملين ان نكون قد وفقنا بجهدنا المتواضع هذا لتسليط الضوء ولو بجزء يسير على حقوق هذين العنصرين .

اولا : وصايا الرسول (ص) في أهل الذمة

أطلق مصطلح أهل ألذمة على المعاهدين من النصارى[1] واليهود[2] وغيرهم ممن يُقيم في دار الإسلام[3]إذ أُعتبر المجوس أهل ذمة وأخذت منهم [4] الجزية[5] وأُعتبر الصابئة[6] والسامرة[7]أهل ذمة بشرط أن يوافقوا اليهود والنصارى في أصل عقيدتهم [8] وبهذا فان الذمي هو الذي أُعطي الذمة إي الأمان وبهذا فهم امنين على أموالهم وأعراضهم ودمائهم فأعطوا الجزية[9] وعاشوا مع المسلمين في دار الإسلام بمقتضى عقد يسمى عقد الذمة[10]

فالإسلام ينظر إلى الإنسان بما هو إنسان ويخاطبه على أساس انه مخلوق يريد له الخير والصلاح [11] فالله سبحانه وتعالى ، هو ((ربّ العالمين))[12] وليس رب شعب من دون غيره من الشعوب [13] وقد وَرَدت الكثير من الخطابات الالهية بصيغة ((يا أيها الناس))[14] لتحرك الحس الداخلي للإنسان وترده إلى خالقه بهذا النداء .[15]

ومن هذا المنطلق وضح القرآن الكريم النظرة الإسلامية تجاه أهل الذمة وهذا ما أكدته الآية الكريمة :((إن الذين آمنوا والذين هادوا والنَصارى والصَّابئين من آمَنَ باللهِ واليوم الآخرِ وعَمِل صالحاً فلهُم أجرهُمْ عندَ رَبهم ولا خوفٌ عليهم ولاهُمْ يَحزنونَ))[16]كما وَضَحَ القرآن الكريم موقف غالبيتهم المعارض للإسلام بقولهِ تعالى : ((ولَن تَرضى عَنكَ اليهودُ ولا النَصارى حتى تتَّبع مِلَّتهم قل إن هُدى الله هو الهُدى ولئِن اتبعتَ أهواءَهم بعد الَّذي جاءكَ من العِلمِ مالَكَ من اللهِ من ولي ولا نصير)) [17] وعلى الرغم من هذا التمرد على قانون الفطرة وعدم الالتزام بالإسلام الّذي هو الأطروحة الإلهية الخاتمة لهذا الإنسان فان الله(تعالى) جعل التعايش ممكنا بين الإسلام وبين الأديان التي ارتبطت به في وقت ما ويلتقي أصحابها في الأصل الثابت وهو الإيمان بالله وتوحيده [18]

وهذا ما عبر عنه القرآن الكريم بقولهِ تعالى :((وَان من أهل الكتابِ لَمَن يؤمنُ باللهِ وما أُنزِل إليكُم وَما أُنزل إليهم خاشعينَ للهِ لا يشتَرونَ بآياتِ اللهِ ثمناً قليلاً أولئكَ لهُم أجرهُمْ عِندَ رَبّهم إنَ اللهَ سريعُ الحسابِ)) [19] فالتسامح ينبثق من التعاليم الواردة بالقرآن الكريم ، وأحاديث الرسول(ص) التي تخص المسلمين على اعتماد السماحة في معاملتهم لأهل الأديان الأخرى[20] وهذا ما يتجسد في سلوك الرسول (ص) منذ نزوله المدينة(يثرب) التي أرادها أن تصبح وطناً واحداً للمسلمين واليهود وان يجعل من الفريقين أمة واحدة تجمعها جامعه الوطن ولا يفرق بينهما اختلاف في الدين [21] فنجد الرسول (ص) قد حرص على تحقيق أحد أمرين إما أن يجتذب اليهود المقيمين في المدينة إلى الإسلام أو أن يكتسب ودهم وإخلاصهم مع بقائهم على دينهم[22]فقد أصدرالرسول (ص)الصحيفة التي تعتبر أول دستور في الدولة الإسلامية وقد كتبها (ص)لأهل الكتاب وحدد بموجبها الأساس الذي تقوم عليه العلاقة بين المسلمين وغيرهم في مجتمع المدينة .[23]

وجاء في تلك الصحيفة((بِسم الله الرحمنِ الرحيمِ ، هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فَلحق بهم وجاهد مَعهم ، أنهم أمة واحدة من دون الناس ، المهاجرون من قريش على ربعتهم وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم ... وان ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف ، وان ليهود بني الحارث مثل مال يهود بني عوف وان ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف وان ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف وان ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف ، وان ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف ...))[24] وبموجب هذا الكتاب وادع رسول الله (ص) من بالمدينة من اليهود [25] كما جسد الرسول (ص) سياسته القائمة على التسامح من أهل الذمة فيما أبرمه من عهود مع اكبر ثلاث قبائل يهودية وهم : (بنو قينقاع ، وبنو النضير ، وبنو قريضه)[26] لكنهم قابلوا صنيعه وكرمه بالجحود والغدر ، وشعر الرسول (ص)بأنه لاجدوى من جذب اليهود إلى الإسلام[27] وكانت قبيلة بني قينقاع أول قبيلة يهودية بدأت بنقض العهد [28]إذ انطلقوا في بث فتنة للتقليل من شأن النصر الإسلامي في معركة بدر [29].

بل وتحدوا المسلمين بقولهم :((يامعشر المسلمين لا يغركُم أنكم لقيتم قوماً أغماراً لاعلم لهم بالحرب ، فأصبتم منهم . أنكُم لو خاصمتمونا لعلمتم أننا رجال الحرب))[30] فتوجه لهم المسلمون في النصف من شوال عشرين شهر من الهجرة[31] فنزلوا على حكم رسول الله (ص) في رقابهم وأموالهم[32] ثم جاء دور بني النضير ، فقد استغلوا ماحصل للمسلمين في موقعه احد [33] سنه 3 هـ / 625 م [34] من قريش مما شجعهم على الغدر بالمسلمين [35]وأجلاهم الرسول (ص) عن المدينة[36] أما بنو قريظة ، فكانت اشد اليهود عداوة لرسول الله (ص)وأغلظهم كفرا [37]،وكانوا يملكون حصنا منيعا قرب المدينة وقد نقضوا عهد الرسول (ص)إذ تحالفوا مع أعدائه من المشركين الّذين قدموا لغزو المدينة في غزوه الأحزاب[38](الخندق) [39] سنه 5 هـ / 627 م [40]فأعطى رسول الله (ص)الراية إلى الإمام علي بن أبي طالب (ع) وجاز حصون بني قريظة ، وحصرهم خمساً وعشرون ليلة ولما اشتد عليهم الحصار ، عرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد ثلاث خصال ، يسلموا ويدخلوا مع النبي محمد(ص) في دينه ، وأما أن يقتلوا ذراريهم ويخرجوا إليه بالسيوف مصلته يناجزونه حتى يظهروا به ، وأما أن يهجموا على رسول الله (ص)وأصحابه ويكبوهم يوم السبت لأنهم قد آمنوا أن يقاتلوهم فيه ، فأبوا عليه أن يجيبوه إلى واحدة من هذا [41] وتم القضاء على تأمرهم وعدائهم للمسلمين [42] وهكذا أمنت المدينة من تمردهم ، وفر من استطاع النجاة منهم إلى خيبر [43] مما كان سبباً رئيساً لقيام معركة حاسمه [44] سنه 7 هـ / 629 م [45] ضد اليهود بعد اتصالهم واستنجادهم بأبناء دينهم في كل من وادي القرى وفدك وتحشيدهم ضد المسلمين [46] وفيها هزم اليهود وفتحت حصون المدينة المنيعة بعد مبارزه قتل فيها مرحب اليهودي على يد الإمام علي بن أبي طالب(ع) [47]

وبهذا وضع الرسول (ص)الأسس العامة للسياسة الإسلامية تجاه أهل الذمة وتحديدا اليهود بقبائلهم الثلاثة في المدينة المنورة ، كما يمكنا عرض صوره عابره عن رؤية الرسول (ص) حول التعامل مع أهل الذمة خارج المدينة ، وكيفيه دعوتهم للإسلام وذلك من خلال استعراض الكتب التي بعثها رسول الله (ص)إلى هرقل و المقوقس ففي كتابه (ص)إلى هرقل نجد الدعوة الحسنه إلى إتباع الإسلام وتقديم اسلوب الترغيب على غيره من الأساليب فقد جاء في كتاب الرسول (ص)((بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد فاني ادعوك بدعاية الإسلام اسلم تسلم ، واسلم يؤتك الله أجرك مرتين ، وان توليت فان عليك إثم الاديسين ، يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمةٍ سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فان تولوا قولوا اشهدوا بأنا مسلمون)) [48]وقد حوت رسالة الرسول (ص)إلى المقوقس حاكم مصر الروماني معانٍ مشابهه لما كتبه رسول الله (ص)إلى هرقل لكونه كان ينوب عنه في تدبير شؤون القبط .[49] كما ينقل مسلم بن الحجاج أن الرسول (ص)أوصى بأهل مصر باعتبارهم أهل ذمة بقوله (ص) : ((إنكم ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط ، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها فان لهم ذمّةً ورحماً ...)) .[50]

فقد كفل الإسلام حقوق أهل الذمة ورعاية شؤونهم ليعيشوا في ذمة الإسلام لا يعتدى على أنفسهم ولا أعراضهم ولا أموالهم بل جميعها مصونة محفوظة في عهدة الإسلام[51] فقد وردت كلمه (الذمة) في الكثير من المعاهدات التي عقدها الرسول (ص) بينه وبين غير المسلمين .[52]

وبهذا تتجلى لنا رؤية الرسول (ص)السياسية في التعامل مع أهل الذمة والتي برزت منذ هجرته (ص)إلى المدينة المنورة كما أن هنالك حادثه تكشف لنا عن الأسلوب الذي قد اتبعه رسول الله (ص) مع النصارى . وهي المباهلة مع نصارى نجران [53] سنه 10 هـ / 632م [54]التي استخدمها رسول الله (ص)كوسيلة تحدٍّ واحتجاج على نبوته .[55]

وعلى الرغم من ثبوت أنها تعني الملاعنة[56]إلا أننا يمكنا أن نعتبرها أسلوبا من أساليب الإقناع للنصارى بعيداً عن المواجهة العسكرية المباشرة .. وهذا بلاشك دليلٌ على السماحة الإسلامية . التي أكرم الله (تعالى) بها هذه الأمة وفضلها على ما سواها من الأمم بالوسطية والاعتدال فقد ورد حول هذه الحادثة قوله تعالى : ((فَمَن حاجَّكَ فيه مِن بَعدِ ماجاءَكَ من العِلمِ فَقُل تعالوا نَدعُ أبناءنا وأبناءكُم ونِساءَنا ونساءكُم وأنفسَنَا وأنفُسَكُم ثم نَبتهِل فَنَجعَل لعنتَ اللهِ عَلَى الكاذبينَ)) .[57]

ويمكن تلخيص هذه الحادثة ؛ بأن وفدا من نصارى نجران قدم إلى رسول الله (ص) واحتجوا على رسول الله لقوله أن عيسى(عليه السلام)عبد لله وتواعدوا لمباهلته (ص)[58]فخرج الرسول (ص) ومعه علي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين فلما رأوهم قالوا : هذه وجوه لو أقسمت على الله أن يزيل الجبال لأزالها[59] ولم يباهلوه وصالحوه على ألفي حله ، ثمن كل حله أربعون درهما [60] وعلى مايبدو إنها جزيتهم [61] وأن يضيفوا رسل رسول الله (ص) [62] فبعث معهم (ص) الصحابي أبو عبيده بن الجراح [63] وجعل لهم ذمة الله تعالى وعهده أن لايفتنوا عن دينهم ولا يشركوا ، وشرط عليهم أن لا يأكلوا الربا ولا يتعاملوا به .[64]

وبهذا تتجلى نظره الرسول (ص)السمحة تجاه أهل الذمة بإبقائهم على عقيدتهم الموحدة لله تعالى والالتزام بجوهر الإسلام . وهو الهدف الذي بعث لأجله رسول الله (ص)أما رؤية الرسول (ص)الاجتماعية الخاصة بأهل الذمة فقد تمثلت بجمله من الوصايا التي أراد من خلالها (ص)زيادة الترابط الاجتماعي لسكان المدينة المنورة باعتبارها مجتمعاً مختلطاً بين المسلمين وغيرهم فقد جاء في تلك الوصايا : ((من أذى ذميا فقد آذاني)) [65] وقوله (ص): ((من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وان ريحها ليوجد من مسيره أربعين عاماً))[66] وان هذا التحذير من الرسول (ص) للمسلمين بعدم التجاوز على أهل الذمة ممن يرضون بالطاعة والخضوع للحكومة الإسلامية من غير حرب ، أو في أثناء الحرب [67]يبدو انه راجع لما فرض على أهل الذمة من حقوق إسلامية(الجزية)إذ نجد وصايا الرسول (ص) لولاة جزية أهل الذمة بعدم التجاوز عليهم واحترام حرياتهم وهذا مايتضح من وصيه رسول الله (ص) لعبد الله بن أرقم[68] الذي ولاه على جزيه أهل الذمة بقوله : ((إلا من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته أو انتقصه أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه فانا حجيجه يوم القيامة)) [69] ، ولم يقف تسامح الرسول (ص) وحلمه مع أهل الذمة عند هذا الحد بل نرى الرسول (ص) يدعو إلى الانصهار الحقيقي بين مكونات المجتمع الذي يكون بمجموع أفكاره العقائدية مجتمع الدولة الإسلامية وهذا ما يتضح من خلال وصايا الرسول (ص) في رد السلام على أهل الذمة إذ وَرد عن رسول الله (ص) قول : ((إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم)) [70] وهذا عين البر الذي يأمر به الله تعالى بقوله : ((لا يَنهاكُم اللهُ عن الَّذين لَمْ يقاتلُوكُم في الدِّين ولَمْ يُخرجوكُم من دياركُم أن تَبَروهُم وتُقسِطوا إليهُم إن اللهَ يُحبُّ المُقسطينَ)) [71]ولعل الاختصار برد السلام على أهل الذمة راجع إلى مهاجمه بعضهم لرسول الله (ص) في تحيتهم له بقولهم : ((سأم عليكم))[72] ، فالرد بهذه الصيغة((وعليكم)) لا يكون إذا شك فيما قال ، أما إذا تحقق من قول :((السلام عليكم)) فالّذي تقتضيه الأدلة الشرعية وقواعد الشريعة : أن يقال له : ((وعليك السلام))، فان هذا من باب العدل والله يأمر بالإحسان بقوله : [73]((وَإذا حُيّيتُم بتحيَّةٍ فَحيُوا بأحسَنَ مِنها أو رُدُّوها)) [74] وانطلاقاً من هذا الرأي الوسطي في التعامل من أهل الذمة وسيراً على خطى رسول الله(ص) يَنقل الكليني[75] حديثاً عن الإمام أبي عبد الله الصادق (ع) وفيه لا ينهى(عليه السلام) عن السلام والالتجاء إلى أهل الذمة في قضاء حوائج المسلمين مستشهداً بما كتب رسول الله (ص)إلى كسرى وقيصر ، وبذلك أرسى الرسول (ص) القواعد الأساسيه والمبادئ للتعايش السلمي الّذي يجب أن يسود كل الفئات والمجموعات التي يتكون منها النسيج الاجتماعي للمجتمع الإسلامي بغض النظر عن أجناسهم وأعراقهم وألوانهم ومعتقداتهم [76]فالعقيدة الإسلامية خَلَقَت وَرَوَضت تفكير الإنسان المسلم لما يمكنه من حسن معاملة الغير وقبول الرأي المخالف [77]فالإسلام يرتقي أن تعيش الأقليات تحت حكمه وهي تتمتع بحريتها الدينية والعقائدية شريطة أن تحفظ المسلمين في عقائدهم وتحترمهم في دينهم [78] .

ثانيا : وصايا الرسول (ص) في المَملوك

يَذكر الرازي[79] عن أصل تسمية المَملوك على أنها : من ملكه الشيء (تَمليكاً) جَعلهُ مُلكاً لَهُ ، يُقال : مَلَكهُ المال والمُلك فهو (مُملك) .

أما عن موقف الدين الإسلامي من المَملوك في ضوء وصايا الرسول (ص) ، فقد وقف الدين الإسلامي موقفاً مراعياً لحقوقهم ، محذراً من التجاوز عليهم ، حيث جاء الإسلام ونظام الرق معترف به ، بل كان عملة اقتصادية واجتماعية متداولة باختلاف منابعه سواء من الحروب ، أو نتيجة الفقر ، أو من الاقامه في الأرض والعمل فيها [80] ، فقد خفف الدين الإسلامي من هذه المنابع فيما عدا منبع واحدٍ وهم رقيق الحرب ، حيث وقعت بين المسلمين وأعدائهم الحروب ، فكان الأسرى المسلمون يؤسَرون عند أعداء الإسلام وتسلب منهم حرياتهم عندئذٍ لم يكن في وسع المسلمين أن يطلقوا سراح من يقع في أيديهم من أعدائهم ، فليس من حسن السياسة أن تشجع عدوك عليك بإطلاق أسراه ، بينما اهلك وعشيرتك وأتباع دينك يسومون العذاب عند الأعداء [81] ، ورغم ذلّك نجد كثيراً من آيات القرآن الكريم تصرح باحترام حقوق المَملوك ومنها قولهِ تعالى : ((وَاعبُدُوا اللهَ ولا تشرِكُوا بِهِ شيئاً وبالوالدينِ إحساناً وبذي القُربى واليَتامى والمساكينِ والجارِ ذي القُربى والجارِ الجُنُب والصاحبِ بالجنبِ وابن السبيلِ وما مَلَكت أيمانكُم إن اللهَ لا يُحّبُ من كان مختالاً فخوراً)) . [82]

حيث عاملهم الدين الإسلامي معاملة أعضاء الأسرة ، [83] وفرض لهم الحقوق الأساسية التي يحتاجها أي إنسان [84] وهذا ما يمكننا استعراضه في وصايا الرسول (ص) ، حيث يقر الإسلام لهم مبدأ الأخوة ، [85] وهذا ما نجده في وصية الرسول (ص) : ((إخوانكم جَعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون ، وألبسوهم مما تلبسون ، ولا تكلفوهم ما يعنيهم فإذا كلفتموهم فأعينوهم)) [86] وضَمن (ص) لهم الغذاء والكساء مثل أوليائهم وهنا نجد وصية الرسول (ص) السابقة إضافة إلى غيرها من الوصايا كقوله (ص) : ((للمملوك طعامه ، وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل مالا يطيقه)) [87] ، بل جعل الدين الإسلامي للمملوك حق رعاية أموال

سيده وهذا ما نجده في قول رسول الله (ص) : ((كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ... والعبد راع في مال سيده وهو مسؤول عنه ...)) (88) ، وجعل الإسلام لهم الأجر والثواب والعظيم إضافة إلى حقوقهم الدنيوية التي صانها وهذا ما نجده في قول الرسول الكريم(ص) : ((إذا نصح العبد المملوك سيده ، وأحسن عبادة ربه فله أجره مرتين)) . (89) كما ومن حقوقهم كف الأذى والظلم وعدم التعدي عليهم بأي صورة من صور الإيذاء سواء كان ذلك نفسياً أو جسدياً (90) .

وهذا ما نبه رسول الله (ص) له بقولهِ : ((اتقوا الله في الضعيفين : المملوك والمرأة))(91) ، وقد نَقل لنا مسلم في صحيحه أنَّ النبي (ص) قد نهى أبا مسعود الأنصاري(92) عن إيذاء غلام لهُ ، فقد ورد عن أبي مسعود الأنصاري قوله : ((كنت أضرب غلاماً لي بالسوط فسمعت صوتاً من خلفي ((اعلم أبا مسعود)) فلم أفهم الصوت من الغضب ، فلما دنا مني ، إذ هو رسول الله (ص) فإذا هو يقول:((اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود))،فألقيت السوط من يدي، فقال((اعلم أبا مسعود إن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام)) . (93) ونجد في ألفاظ هذه الوصية نهياً واضحاً عن إيذاء المملوك جسدياً واحترام إنسانيته التي كرمه بها الله . ونجد في التاريخ الإسلامي شواهد على إعطاء المَملوكين دوراً كبيراً في أحداث هذا التاريخ ، فقد منحهم الإسلام أدوارا قياديه في الجيش الإسلامي (94) ، فمن بين من أرسل الرسول (ص) إلى مؤتة مولاه زيداً (95) على رأس جيشٍ فيه المهاجرين والأنصار من سادات قريش لقتال الروم عام 8 هـ / 630 م (96) وولى ابنه أسامة قيادة جيش المسلمين إلى فلسطين وكان تحت أمرته أبو بكر وعمر (97) كما وضع الدين الإسلامي الأحكام التي من شأنها إبطال الرق بالتدريج (98)

إذ كان إبطاله دفعة واحدة متعذراً في خضم الأحداث المتشابكة في صدر الإسلام كما ذكرنا فيما سبق . وقد عبر القرآن الكريم عن فضل العتق بقولهِ تعالى : ((فَلا اقتَحَمَ العَقبَةَ وَما إدراك ما العقبةُ فَكُ رقبةٍ أو إطعامٌ في يومٍ ذي مسغبةٍ يتيماً ذا مقربةٍ أو مسكينا ذا متربةٍ)) . (99)

والعتق :هو تحرير الرقبة وتخليصها من الرق(100) ، إذ جعل رسول الله (ص) عتق المملوك كفارةً على من يؤذيه ، وهذا ما نجده في قول الرسول (ص): ((من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه)) . (101) وعن رسول الله انه ذكر العتق فقال : ((إن العتق لشيء عجيب)) فقال له أبو ذر (رض) :أي الرقاب أفضل يا رسول الله ؟ قال (ص) : ((أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها)) . (102) وبهذا يتم تطرقنا لوصايا الرسول (ص) في المَملوك ، مذكرين بأمرين هامين وهما : إن الدين الإسلامي لا يقر العبودية إلا في موارد أسرى الحرب ، والكافر الحربي الّذي لا يعير أي أهمية للقوانين الإنسانية ويستثمر وجوده للقضاء على وجود المسلمين . (103) ورغم ذلك حاول الرسول (ص) التخلص تدريجاً حتى من ذلك النوع الوحيد (رقيق الحرب) (104) .

وبهذا تتضح لنا الحقوق الاساسية التي ضمنها الدين الاسلامي للملوك في ضوء وصايا الرسول (ص) ، وهذا بلا شك دليل قاطع على احترام العناصر الدخيلة على المجتمع الاسلامي ، لضمان انصهارهم وعملهم لخدمة هذا الدين .

الخاتمة

بعد دراسة وصايا الرسول (ص) الخاصة بأهل الذمة والمملوكين تبين لنا أن هذين العنصرين الخاضعين للدولة الاسلامية ، قد نالوا حقوقاً واسعة لقاء التزامهم بما فرضته تلك الدولة من واجبات تضمن استقرارها ، وتطورها .

فقد أكد الرسول (ص) على هذه الحقوق في جملة من الوصايا ظمنت لأهل الذمة ما يمكنهم من التعايش مع اخوانهم المسلمين .

الا أن بعض الاحداث التي شهدها التاريخ الاسلامي المبكر قد عكرت تلك العلاقة بين المسلمين وأتباع الديانات الاخرى ، خصوصاً وأن تلك الاحداث ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بما كان المسلمين يخوضوه من معارك ضد المشركين بالله (تعالى) .

أما فيمايخص المملوكين فقد ضمن لهم الدين الاسلامي حقوقاً عدة تبدأ من احترامهم ، وعدم التقليل من شأنهم ، وانتهاءً بما مكنهم به الاسلام من رعاية اموال سادتهم .

ولا بد من التذكير بأن الدين الاسلامي قد حارب أنظمت الرق السابقة للبعثة المحمدية المباركة الا أن نظام رقيق الحرب قد استمر لاستمرار الحروب بين المسلمين وغيرهم .

ـ الهوامش

1- : سمو بذلك لنصرهم المسيح (ع) أو لكونهم معه من قرية تسمى الناصرة ، هويدي ، محمد ، التفسير المعين ، ط5 ، مؤسسة دار المجتبى للمطبوعات ، قم ،2012م ، ص 10 .

2- : وهم الداخلين في اليهودية ، يقال : هاد تهود اذ دخل في اليهودية ، شبر ، عبد الله ، تفسير القرآن الكريم ، ط1 ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، 2007م ، ص 6.

3- المنجد في اللغة ، د. ط ، د . ت ، ص 237 .

4- أبو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم (ت 182هـ) ، الخراج ، د . ط ، دار المعرفة ، بيروت ، 1979م ، ص 129 .

5- : مال يؤخذ من أهل الذمة ، البهتوي ، منصور بن يوسف بن ادريس (ت 1051هـ) ، شرح منتهى الارادات ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، ط1 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 2000م ، ج3 ، ص 91 .

6- : جنس من أهل الكتاب ، وصبأ صار صابئا ، الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت بعد 666هـ) ، مختار الصحاح ، ضبط وتصحيح : سميرة خلف الموالي ، د . ط ، المركز العربي للثقافة والعلوم ، بيروت ، ص 65 .

7- : هم قوم يسكنون بيت المقدس يتقشفون بالطهارة أكثر من تقشف سائر اليهود ، أثبتوا نبوة موسى وهارون ويوشع بن نون (ع) ، وأنكروا نبوة من بعدهم الا نبياً واحداً ، وقالوا : التوراة لم تبشر الا بنبي واحد ، الشهرستاني ، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم (ت 548هـ) ، الملل والنحل ، صححه وعلق عليه : أحمد فهمي محمد ، ط2 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1992م ، ج2 ، ص 242 .

8- قاسم ، عبده قاسم ، أهل الذمة في مصر من الفتح الاسلامي حتى نهاية المماليك ، د . ط ، عين للدراسات والبحوث ، 2003م ، ص 21 .
9- المنجد في اللغة ، ص 237 .
10- زلط ، القصبي ، فقه الجهاد ووقفة مع مصطلح أهل الذمة ، ط1 ، دار الصحابة للنشر ، طنطا ، 2012م ، ص 386 .
11- الهاشمي ، عبد الله ، الاخلاق والآداب الاسلامية ، ط1 ، دار الامين ، بيروت ، 2006م ، ص 278.
12- الفاتحة ، 1 .
13- عمارة ، محمد ، الاسلام والاقليات ، ط1 ، مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة ، 2003م ، ص12 .
14- راجع مثلا : النساء ، 1 ، النساء ، 170 ، النساء ، 174 ، يوسف 57 ، الحج ، 16 ، الحج ، 5 ، الحج ، 49 ، لقمان 33 .
15- الهاشمي ، الاخلاق والاداب الاسلامية ، ص 278.
16- البقرة 62.
17- البقرة 120.
18- الهاشمي ، الاخلاق والاداب الاسلامية ، ص ص 278.
19- آل عمران ، 199.
20- الممي ، حسن ، أهل الذمة في الحضارة العربية الاسلامية ، ط1 ، دار الغرب الاسلامي ، 1998م ، ص 101 .
21- الخربوطلي ، علي حسين ، الاسلام وأهل الذمة ، د .ط ، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية ، القاهرة ، 1969م ، ص 51 .
22- ابن هشام ، أبي محمد عبد الملك (183هـ) ، سيرة النبي (ص) ، تحقيق : محمد فتحي السيد ، ط1 ، دار الصحابة للتراث ، 1995م ، مج 2، ص 51 .
23- زلط ، فقه الجهاد ووقفة مع مصطلح أهل الذمة ، ص 389 .
24- ابن هشام ، سيرة النبي (ص) ، مج 2 ، ص 127- 128 .
25- ابن هشام ، سيرة النبي (ص) ، مج 2 ، ص 128 .
26- الخربوطلي ، الاسلام وأهل الذمة ، ص 59- 60 .
27- الخربوطلي ، الاسلاموأهل الذمة ، ص 52 .
28- الخربوطلي ، الاسلام وأهل الذمة ، ص 56 .
29- حسان ، محمد ، الحقوق الاسلامية ، د .ط ، مكتبة فياض ، 2006م ، ص 164 .
30- البلخي ،أبوزيد أحمد بن سهل(ت 322هـ)، كتاب البدء والتاريخ، ط1،دار الكتب العلمية، بيروت ، 1997م ، ج2 ، ص 18 .
31- الواقدي ، محمد بن عمر بن واقد (207هـ) ، المغازي ، تحقيق : د . مارستن جوستن ، ط3 ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، 1989م ، ج1 ، 176.
32- البلخي ، كتاب البدء والتاريخ ، ج 2 ، ص 78 .
33- الخربوطلي ، الاسلام وأهل الذمة ، ص 57 .
34- ابن الاثير ، ابو الحسن ، بن أبي الكرم الجزري (ت 630هـ) ، الكامل في التاريخ ، تحقيق : أبو الفداء عبد الله القاضي ، ط4 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003م ، مج 2 ، ص 14 .
35- البلخي ، كتاب البدء والتاريخ ، ج2 ، ص 87 .
36- ابن قيم الجوزية ، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت 751هـ) ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، تحقيق : شعيب الارنؤوط وعبد القادر الارنؤوط ، ط3، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1998م ، ج3 ، ص 58 .
37- ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، ج3، ص 58 .
38- الخربوطلي ، الاسلام أهل الذمة ، ص 60 .
39- الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت 748هـ) ، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، ط3 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1998م ، كتاب المغازي ، ص 307 .
40- ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مج 2 ، ص 70 .
41- الذهبي ، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، كتاب المغازي ، ص 307 .
42- الذهبي ، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، كتاب المغازي ، ص 308 .
43- زبيب ، نجيب ، التاريخ الحقيقي لليهود ، ط2 ، دار الهادي ، بيروت ، 2002م ، ص 275 .
44- زبيب ، التاريخ الحقيقي لليهود ، ص 276 .
45- الواقدي المغازي ، ج2 ، 133 .
46- زبيب ، التاريخ الحقيقي لليهود ، ص 276 .
47- الواقدي ، المغازي ، ج 2 ، ص 133 .
48- ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مج 2 ، ص 96 .
49- ابن هشام ، سيرة النبي (ص) ، مج 2 ، ص 44- 45 .
50- مسلم بن الحجاج ، أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت 261هـ) ، صحيح مسلم ، اعتنى به : ابو صهيب الكرمي ، د.ط ، بيت الافكار ، بيروت، 1998 م ، كتاب فضائل الصحابة ، ح 2543 ، ص 1027 .
51- الهاشمي ، الاخلاق والاداب الاسلامية ، ص 278 .

52- ابن قيم الجوزية ، أبي عبد الله محمد بن ابي بكر بن ايوب (ت 751هـ) ، أحكام اهل الذمة ، ط1 ، المملكة العربية السعودية ، 1997م ، ج1 ، ص 385 .
53- الواقدي ، المغازي ، ص 697؛ ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مج 2 ، ص 162 .
54- ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مج 2 ، ص 162 .
55- البحراني ، محمد صالح القشعمي ، المباهلة في الكتاب والسنة ، ط1 ، المنامة ، 2003م ، ص 22 .
56- شبر ، تفسير القرآن الكريم ، ص 106 .
57- آل عمران ، 61 .
58- ظفر ، جميل بن احمد ، خلق النبي العظيم (ص) ط1 ، المكتبة العصرية ، صيدا ، 2011م ، بيروت ، ص 73 .
59- مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة ، ح 2404 ، ص 179 .
60- ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مج 2 ، 162 .
61- شبر ، تفسير القرآن الكريم ، ص 106 .
62- ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مج 2 ، ص 162 .
63- الذهبي ، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، كتاب المفاخر ، ص 697 .
64- ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مج 2 ، ص 162 .
65- زلط ، فقه الجهاد ووقفه مع مصطلح أهل الذمة ، ص 388 .
66- زلط ، فقه الجهاد ووقفه مع مصطلح أهل الذمة ، ص 388 .
67- المودودي ، ابو الاعلى ، حقوق أهل الذمة في الدولة الاسلامية ، د .ط ، د .ت ، دار الفكر ، ص 8 .
68- : هو عبد الله بن الارقم بن عبد غوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة الزهري ، اسلم عام الفتح ، وكتب للنبي (ص) ، الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد عثمان (ت 748هـ) ، تجريد اسماء الصحابة ، د . ط ، دار المعرفة ، بيروت ، د . ت ، ج1 ، ص 74 .
69- ابو يوسف ، الخراج ، ص 125 .
70- مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، كتاب السلام ، ح 2163 ، ص 893 .
71- الممتحنة ، 8 .
72- مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، كتاب السلام ، ح 2164 ، ص 93 .
73- ابن قيم الجوزية ، احكام اهل الذمة ، ج1 ، ص 199 .
74- النساء ، 86 .
75- الكليني ، محمد بن يعقوب (ت 328 هـ) ، اصول الكافي ، ط1 ، دار المرتضى ، بيروت ، 2005م ، ج1 ، ص 838 .
76- الممي ، اهل الذمة في الحضارة الاسلامية ، ص 104 .
77- الممي ، اهل الذمة في الحضارة الاسلامية ، ص 101 .
78- الهاشمي ، الاخلاق والاداب الاسلامية ، صث 278 .
79- الرازي ، مختار الصحاح ، ص 461 .
80- علوان ، عبد الله ناصح ، نظام الرق في الاسلام ، د . ط ، د . ت ، دار السلام ، المملكة العربية السعودية ، ص 11 .
81- علوان ، نظام الرق في الاسلام ، ص 17- 18 .
82- النساء 36 .
83- قائمي ، علي ، الاخلاق والتعامل في الاسلام ، ط1 ، بيروت ، 2001م ، ص 230 .
84- علوان ، نظام الرق في الاسلام ، ص 32 .
85- علوان ،نظام الرق في الاسلام ، 32 .
86- مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، كتاب الايمان ، ح 1661 ، ص 684 .
87- البيهقي ، أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت 485 هـ) ،الآداب ، علق عليه :مجدي بن منصور بن سيد الشورى ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2004م ، ص 31 .
88- البيهقي ، الآداب ، ص 33 .
89- مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، كتاب الايمان ، ح 1664 ، ص 685 .
90- الصغير ، فالح بن محمد بن فالح ، دروس في الحقوق الواجبة على المسلم، ط1، دار اشبيليا، الرياض ، 2002م ، ص 235 .
91- الهندي ، أبو الحسن علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين بن القاضي عبد الملك بن قاضي خان (ت 975هـ) ، كنز العمال في السنن والاقوال ، اعتنى به : اسحاق الطيبي ، ط2 ، بيت الافكار ، بيروت ،2005م ، ج1 ، ص 1150 .
92- : هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري ، نزل الكوفة ، توفي 40 هـ ، الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان(ت 748هـ) ، سير اعلام النبلاء ، ط1 ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، 2006م ، ج1 ، ص 439- 440 .
93- مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، كتاب الايمان ، ح 1659 ، ص 683 .
94- علوان ، نظام الرق في الاسلام ، ص 39 .
95- : هو زيد بن حارثة القضاعي الكلبي ، سبي فأشتري لخديجة ، فوهبته لرسول الله (ص) ، وهو صبي ، فأعتقه وتبناه ، قتل بمؤته ، الذهبي ، تجريد اسماء الصحابة ، ج 1 ، ص 385 .
96- ابن هشام ، سيرة النبي (ص) ، مج 3 ، ص 385 .

97- ابن هشام ، سيرة النبي (ص) ، مج 3 ، ص 301 .
98- الابيض ، أنيس ، بحوث في تاريخ الحضارة العربية الاسلامية ، ط1 ، طرابلس ، 1994م ، ص 89 .
99- البلد ، 11- 16 .
100- الفاسي ، ابن القطان (ت 682هـ) ، الاقناع في مسائل الاجماع ، تحقيق : زكريا عمران ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2005م ، مج2 ، ص 75 .
101- مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، كتاب الايمان ، ح 1657 ، ص 682 .
102- القاضي النعمان ، أبي حنيفة النعمان بن محمد التميمي المغربي (ت 363هـ) ، دعائم الاسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والاحكام عن أهل بيت رسول الله (ص) ، تحقيق : عارف تامر ، ط1 ، دار الاضواء ، بيروت ، 1995م ، ج2 ، ص 230 .
103- قائمي الاخلاق واداب التعامل في الاسلام ، ص 230 .
104- الابيض ، بحوث في تاريخ الحضارة العربية الاسلامية ، ص 89 .

قائمة المصادر والمراجع

ـ القرآن الكريم

أولاً : المصادر العربية القديمة

ـ ابن الأثير ، أبي الحسن بن أبي كرم الجزري (ت 630 هـ/ 1235م)
1- الكامل في التاريخ ، تحقيق : أبو الفداء عبد الله القاضي ، ط4 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003م .
ـ البلخي ، أبي زيد أحمد بن سهل (ت 322هـ/ 934م)
2 - كتاب البدء والتاريخ ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1997م .
البيهقي ، أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت 485هـ/ 1092م)
3ـ الآداب ، علق عليه : مجدي بن منصور بن سيد الشورى ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2004م .
ـ الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748هـ/ 1348م)
3 - سير أعلام النبلاء ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 2006م .
5 - تجريد أسماء الصحابة ، د.ط ، دار المعرفة ، بيروت ، د . ت .
6- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري، ط3 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1998م .
ـ الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (توفي بعد 666هـ/1268م)
7- مختار الصحاح ، ضبط وتصحيح : سميرة خلف الموالي ، د.ط ، المركز العربي للثقافة والعلوم ، بيروت .
ـ الشهرستاني ، أبي الفتح محمد بن عبد الكريم (ت 548هـ / 1154م)
8- الملل والنحل ، صححه وعلق عليه : أحمد فهمي محمد ، ط2 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1992م .
ـ الفاسي ، ابن القطان (ت 682هـ/1283م)
9 - الإقناع في مسائل الإجماع ، تحقيق : زكريا عمران ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2005م .
ـ القاضي النعمان ، أبي حنيفة النعمان بن محمد التميمي المغربي (ت363هـ/974م)
10 - دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله (ص) ، تحقيق : عارف تامر ، ط1 ، دار الأضواء بيروت ، 1995م .
ـ ابن قيم الجوزية ، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت 751هـ/1350م)
11- زاد المعاد في هدي خير العباد ، تحقيق : شعيب الارنؤوط وعبد القادر الارنؤوط ، ط3 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1998م .
12- أحكام أهل الذمة ، ط1 ، المملكة العربية السعودية ، 1997م .
ـ الكليني ، محمد بن يعقوب (ت 328هـ/940م)
13- أصول الكافي ، ط1 ، دار المرتضى ، بيروت ، 2005م .
ـ مسلم بن الحجاج ، أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت261هـ / 875م)
14- صحيح مسلم ، اعتنى به : أبو صهيب ألكرمي ، د . ط ، بيت الأفكار ، بيروت ، 1998م .
ـ ابن هشام ، أبي محمد عبد الملك (ت 183هـ/799م)
15- سيرة النبي (ص) ، تحقيق : محمد فتحي السيد ، ط1 ، دار الصحابة للتراث ، 1995م .
ـ الهندي ، أبو الحسن علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين بن القاضي عبد الملك بن قاضي خان (ت975هـ/1568م)
16- كنز العمال في السنن والأقوال ، اعتنى به : إسحاق الطيبي ، ط2 ، بيت الأفكار الدولية ،2005م .
ـ الواقدي ، محمد بن عمر بن واقد (ت 207هـ/823م)
17- المغازي ، تحقيق : مارستن جوستن ، ط3 ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، 1989م .
ـ أبي يوسف ، يعقوب بن إبراهيم (ت 182هـ/798م)
18- الخراج ، د.ط ، دار المعرفة ، بيروت ، 1979م .

ثانيا : المراجع

ـ الأبيض ، أنس
1- بحوث في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية ، ط1 ، طرابلس ، 1994م .
ـ البحراني ، محمد صالح القشعمي
2- المباهلة في الكتاب والسنة ، ط1 ، المنامة ، 2003م .
ـ البهتوي ، منصور بن يوسف بن ادريس (ت 1051هـ/1642م)
3- شرح منتهى الإرادات ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، ط1 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 2000م .
ـ حسان ، محمد
4- الحقوق الإسلامية ، د.ط ، مكتبة فياض ، 2006م .
ـ الخربوطلي ، حسني
5- الحضارة العربية الإسلامية ، ط3 ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 2003م .
ـ الخربوطلي ، علي حسين
6- الإسلام وأهل الذمة ، د.ط ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة ، 1969م .
ـ زبيب ، نجيب
7- التاريخ الحقيقي لليهود ، ط2 ، دار الهادي ، بيروت ، 2002م .
ـ زلط ، القصبي
8- فقه الجهاد ووقفه مع مصطلح أهل الذمة ، ط1 ، دار الصحابة للنشر ، طنطا ، 2011م .
ـ شبر ، عبد الله
9- تفسير القرآن الكريم ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 2007م .
ـ ظفر ، جميل بن احمد
10- خلق النبي العظيم (ص) ، ط1 ، المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت ، 2011م .
ـ علوان ، عبد الله ناصح
11- نظام الرق في الإسلام ، د .ط ، دار السلام ، المملكة العربية السعودية ، د . ت .
ـ عمارة ، محمد
12- الإسلام والأقليات ، ط1 ، مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة، 2003م .
ـ قائمي ، علي
13- الأخلاق والتعامل في الإسلام ، ط1 ، بيروت ، 2001م .
ـ قاسم ، عبده قاسم
14- أهل الذمة في مصر من الفتح الإسلامي حتى نهاية المماليك ، د.ط ، عين للدراسات والبحوث ، 2003م .
ـ الممي ، حسن
15- أهل الذمة في الحضارة الإسلامية ، ط1 ، دار الغرب الإسلامي ، 1998م .
ـ المنجد في اللغة ، د .ط ، د .ت .
ـ المودودي ، أبو الأعلى
16- حقوق أهل الذمة في الدولة الإسلامية ، د.ط ، دار الفكر ، بيروت ، د . ت .
ـ الميلاني ، علي
17- آية المباهلة ، ط1 ، مركز الأبحاث العقائدية ، قم المقدسة ، 2000م .
ـ الهاشمي ، عبد الله
18- الأخلاق والآداب الإسلامية ، ط1 ، دار الأمين ، بيروت ، 2006م .
ـ هويدي ، محمد
19- التفسير المعين ، ط5 ، مؤسسة دار المجتبى للمطبوعات ، قم المقدسة ، 2012م .